

22501 - حكم وضع حجر أو حجرين على القبر ليعرف بهما -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يسأل هذا السائل ويقول له يشاهد بعد الدفن أنه بعض الناس يضع على القبر علامات من أحجار وعلى قبر المرأة الثلاث علامات وتسمى شاهد. فما حكم ذلك لا بأس تعلم القبر لا بأس. قبر صاحبه أو زوجة أو أم أو خالة أو اب أو عم لا بأس هجر أو حجر لا

بأس - 00:00:00

00:00:25 -